

قرار مجلس الوزراء

رقم ٤٤ لسنة ٢٠٢٥

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ بشأن الجنسية المصرية ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الداخلية ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ووفق على إسقاط الجنسية المصرية عن السيد / محمد مصطفى محمد الحلوانى -
من مواليد المنوفية بتاريخ ٢٤/١٢/١٩٩٢ ، وذلك لتجنسه بجنسية أجنبية دون
الحصول على إذن سابق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٥ صفر سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٣٠ يولية سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مديبول

